

## تاج العروس من جواهر القاموس

والجذوعُ بالكسْرِ : ساقُ النخلةِ وقال بَعْضُهُمْ : لا يُسَمَّى جِذْعًا إِلَّا  
 بَعْدَ يُبْسِهِ . وقيلَ : إِلَّا بَعْدَ قَطْعِهِ وقيلَ : لا يَخْتَصُّ بِالْيَابِسِ ولا  
 بما قُطِعَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : " وَهُزِّيْ إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ " ورُدَّ -  
 بَأَزِّهِ كَانِ يَابِسًا فِي الْوَأَقِعِ فلا تَدُلُّ الْآيَةُ عَلَى تَفْقِيدِ ولا إِطْلَاقِ  
 كَمَا حُرِّرَ فِي تَفْسِيرِ الْبَيْضَاوِيِّ وَحَوَاشِيهِ . وفي الْحَدِيثِ : يُبْصِرُ  
 أَحَدُكُمْ الْقَذَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَيَدْعُ الْجِذْعَ فِي عَيْنَيْهِ وَالْجَمْعُ  
 أَجْدَاعٌ وَجُذُوعٌ . وَجِذْعُ بْنُ عَمْرٍو الغَسَّانِيُّ مَشْهُورٌ وَمِنْهُ خُذْ مِنْ  
 جِذْعِ مَا أَعْطَاكَ يُقَالُ : كَانَتْ غَسَّانٌ تُؤَدِّي كُلَّ سَنَةٍ إِلَى مَلِكِ  
 سَلِيحٍ دِينَارِيْنِ مِنْ كُلِّ رَجُلٍ وَكَانَ السَّذِي يَلِي ذَلِكَ سَبْطَةَ بْنِ  
 الْمُنْذِرِ السَّلِيحِيِّ فَجَاءَ سَبْطَةَ إِلَى جِذْعٍ يَسْأَلُهُ الدِّينَارِيْنَ  
 فَدَخَلَ جِذْعٌ مَنزِلَهُ فَخَرَجَ مُشْتَمِلًا بِسَيْفِهِ فَضَرَبَ بِهِ سَبْطَةَ حَتَّى  
 بَرَدَ وَقَالَ : خُذْ مِنْ جِذْعِ مَا أَعْطَاكَ وَأَمْتَنَعَتْ غَسَّانٌ مِنْ هَذِهِ  
 الْإِتَاوَةِ بَعْدَ ذَلِكَ وَهَذَا هُوَ الْمُعْوَلُّ عَلَيْهِ فِي أَصْلِ الْمَثَلِ : قاله  
 الصَّاعِقِيُّ .

قُلْتُ : وَالسَّذِي فِي كِتَابِ الْأَمْثَالِ لِلْأَصْمَعِيِّ : جِذْعٌ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ  
 الْيَمَنِ كَانَ الْمُلُوكَ فِيهِمْ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى سَلِيحٍ فَجَاؤا يُصَدِّقُونَهُمْ  
 فَسَامُوهُمْ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِمْ فَقَالَ ثَعْلَبَةُ - وَهُوَ أَخْرَجَ جِذْعٌ - : هَذَا  
 جِذْعٌ فَازْهَبْ إِلَيْهِ حَتَّى يُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : هَذَا سَيْفِي  
 مُحَلَّى فَخُذْهُ . فَنَاولَهُ جَفَنَهُ ثُمَّ انْتَصَاهُ فَضَرَبَهُ حَتَّى قَتَلَهُ  
 فَقَالَ ثَعْلَبَةُ أَخُوهُ : خُذْ مِنْ جِذْعِ مَا أَعْطَاكَ . أَوْ أَصْلُ الْمَثَلِ  
 أَزَّهِ أَعْطَى بَعْضَ الْمُلُوكِ سَيْفَهُ رَهْنًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ مِنْهُ وَقَالَ :  
 اجْعَلْ هَذَا فِي كَذَا مِنْ كَذَا أَيُّ مِنْ أُمَّكَ فَضَرَبَهُ بِهِ فَقَتَلَهُ وَقَالَ  
 وَهَكَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَتَبِعَهُ صَاحِبُ اللَّسَانِ قَالَ الصَّاعِقِيُّ بَعْدَ  
 مَا نَقَلَ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ : يُضْرَبُ فِي اغْتِنَامِ مَا يَجُودُ بِهِ الْبَخِيلُ .  
 وفي الصَّحاحِ : تَقُولُ لَوْلَدِ الشَّاةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةَ وَلِلْبَقَرِ أَيُّ  
 لَوْلَدِ الْبَقَرِ وَذَوَاتِ الْحَافِرِ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةَ وَلِلْإِبِلِ فِي السَّنَةِ  
 الْخَامِسَةَ : أَجْدَاعٌ إِجْدَاعًا .

قَلَاتُ : وَتَقَدِّمَ تَحْقِيقُهُ قَرِيبًا فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ فَأَعْنَاهَا عَن ذِكْرِهِ ثَانِيًا .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْمُجْذَعُ : كَمُكْرَمٍ وَمُعْطَمٍ : كُلُّ مَا لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا ثَبَاتَ وَلَوْ قَالَ : كَمُحْصَنٍ بِدَلِّ كَمُكْرَمٍ كَمَا فَعَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ لِأَشَارِ إِلَى لُحُوقِهِ بِبِنَاطَائِرِهِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَيَّ هَذَا الْبَابِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي سَهْبٍ وَلَفْجٍ وَسَيَأْتِي بَعْضُ ذَلِكَ أَيْضًا .

قَالَ : وَخَرُوفٌ مُتَجَذَعٌ : وَانٍ مِنَ الْإِجْذَاعِ هَكَذَا فِي نُسَخِ الْعُيُوبِ : وَانٍ بِالْوَاوِ وَفِي التَّكْمِلَةِ : دَانَ بِالذَّالِ وَمِثْلُهُ فِي الْأَسَاسِ وَلَعَلَّاهُ الصَّوَابُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْجُذُوعَةُ بِالضَّمِّ : الْأَسْمُ مِنَ الْإِجْذَاعِ . وَقَوْلُهُ - أَنْزَلَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ - : " إِذَا رَأَيْتَ بَارِلًا صَارَ جَذَعٌ .

" فَاحْذَرُ وَإِنَّ لَمْ تَلْقَ حَتْفًا أَنْ تَقَعَ فَسَّرَهُ فَقَالَ : مَعْنَاهُ : إِذَا رَأَيْتَ الْكَبِيرَ يَسْفَهُ سَفَهُ الصَّغِيرِ فَاحْذَرُ أَنْ يَقَعَ الْبَلَاءُ وَيَنْزِلَ الْحَتْفُ . وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ إِذَا رَأَيْتَ الْكَبِيرَ قَدْ تَحَاتَّتْ أَسْنَانُهُ فَذَهَبَتْ فَإِنَّهُ قَدْ فَتِنِي وَقَرُبَ أَجْلُهُ فَاحْذَرُ - وَإِنَّ لَمْ تَلْقَ حَتْفًا - أَنْ تَصِيرَ مِثْلَهُ وَاعْمَلْ لِنَفْسِكَ قَيْلَ الْمَوْتِ مَا دُمْتَ شَابِلًا